

ذهب الكوفيون إلى أن ترخيم المضاف جائز، ويوقعون الترخيم في آخر الاسم المضاف إليه، وذلك نحو قولك «يا آل عام» في يا آل عامر، و«يا آل مال» في يا آل مالك، وما أشبه ذلك.

وذهب البصريون إلى أن ترخيم المضاف غير جائز. . .
ومنها: «هل يجوز ترخيم الاسم الثلاثي؟»^(١):

ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز ترخيم الاسم الثلاثي إذا كان أوسطه متحركاً، وذلك نحو قولك في عنق «يا عن» وفي حجر «يا حج» وفي كتف «يا كت».

وذهب بعضهم إلى أن الترخيم يجوز في الأسماء على الإطلاق.

وذهب البصريون إلى أن ترخيم ما كان على ثلاثة أحرف لا يجوز بحال وإليه ذهب أبو الحسن علي بن حمزة الكسائي من الكوفيين. . .
ومنها: «ترخيم الرباعي الذي ثالثه ساكن»^(٢).

ذهب الكوفيون إلى أن ترخيم الاسم الذي قبل آخره حرف ساكن يكون بحذفه وحذف الحرف الذي بعده، وذلك نحو قولك في قمطر «يا قم» وفي سبطر «يا سب» وما أشبه ذلك.

وذهب البصريون إلى أن ترخيمه يكون بحذف الحرف الأخير منه فقط. . .
ومنها: «القول في ندبة النكرة والأسماء الموصولة»^(٣).

ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز ندبة النكرة والأسماء الموصولة، وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز ذلك. . .

(١) ابن الأنباري: الانصاف جـ ١ ص ٣٥٦ (المسألة ٤٩)، والاسترأبادي: شرح الكافية جـ ١ ص ١٣٦.

(٢) ابن الأنباري: الانصاف جـ ١ ص ٣٦١ (المسألة ٥٠)، وأسرار العربية له ص ٩٥، وابن يعيش: شرح المفصل ص ١٨٥.

(٣) ابن الأنباري: الأنصاف جـ ١ ص ٣٦٢ (المسألة ٥١)، الأزهرى: التصريح جـ ٢ ص ٢٣٩، الاسترأبادي: شرح الكافية جـ ١ ص ١٤٤.